**زكاة الفطر تتبع البدن**

**السؤال:**
السائل عمر من المغرب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فضيلة الشيخ أحسن الله إليكم
هذا سائل يسأل يقول: هل يجوز للرجل إخراج زكاة الفطر في بلد غير مقيم فيه، فبسبب هذه الجائحة منعت من الرجوع لبلدي وأريد إخراج زكاة الفطر عن نفسي وعن والدي، فهل يشرع لي إخراجها في هذا البلد الذي أنا فيه ؟؟

**الجواب:**
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.
نعم يجوز ذلك، وهذا هو الأصل ألا وهو أن يخرج زكاة فطره في البلد الذي فيه؛ لأن زكاة الفطر تتبع البدن.

يوم الأربعاء

تاريخ ٢٧رمضان ١٤٤١ ه
الموافق ٢٠/ ٥ /٢٠٢٠ م